

AR

معلومات لشخص يقدم طلب الحماية الدولية في مطار فاتسلاف هافيل في براغ



هل ترغب في تقديم طلب الحماية الدولية في الجمهورية التشيكية؟

إذا كنت مضطهدا في بلدك الأصل فمن الممكن بعد وصولك إلى الجمهورية التشيكية أن تطلب الحماية الدولية على نوعين وهما اللجوء أو الحماية الإضافية:



هل أنت في حاجة إلى الاستشارة القانونية؟

من الأفضل طلب الاستشارة القانونية في أقرب وقت ممكن!!!

خلال إجراءات طلب الحماية الدولية كلها لك الحق في توكيل محام ولكنه ليس إجباريا. إذا لم تكن لك مصادر مالية لسداد خدمات المحاماة فلك الحق في الاستشارة القانونية المجانية عن طريق المنظمات الغير ربحية التي تقدم خدمات الاستشارة القانونية لمقدمي طلب اللجوء.

تقدم منظمة «سيمى» (SIMI) (جمعية للاندماج والهجرة) خدمات الاستشارة القانونية وخدمات المحاماة المجانية في مطار براغ. ومنظمة «سيمى» (SIMI) منظمة غير حكومية تقدم الاستشارة القانونية والاجتماعية والاستشارة في علم النفس والاجتماع مجانا للأجانب في الجمهورية التشيكية بما فيه الأشخاص الذين طلبوا الحماية الدولية في الجمهورية التشيكية.



للاتصال بنا

إذا كنت في حاجة للمساعدة فمن الممكن الاتصال بسيمى عن طريق البريد الإلكتروني (poradna@migrace.com) أو هاتفيا +420 224 224 379.



الموقع الإلكتروني: www.migrace.com



SDRUŽENÍ ASSOCIATION
PRO INTEGRACI FOR INTEGRATION
A MIGRACI AND MIGRATION



تم نشره في نطاق مشروع تدعمه «UNHCR».



معلومات مهمة!!!

طوال الإجراءات لك الحق في محام ومن الممكن أن يكون موجودا خلال الاستجواب الأول. إذا أردت المحامي فاطلبه.

في بداية الاستجواب من حقلك أن تطلب تسجيله بالصوت. على موظف الوزارة أن يقوم بتسجيله بالصوت.

لك الحق في مترجم للغة التي تفهمها. ومن الممكن توفير المترجم عن طريق مكالمة فيديو.

إذا رأيت أنك لا تفهم المترجم أو أنه لا يفهمك أو أن المترجم لا يترجم بأسلوب صحيح أو يقول لك آراءه أو يهددك أو يشك في أقوالك فلا تخف أن تخبر موظفي الوزارة بذلك مباشرة. إذا تكررت المشكلة فكن مصرا على قطع المقابلة وتكرارها مع مترجم آخر.

إذا لم تفهم شيئا لا تخف أن تسأل أو تطلب شرحا أو تكرار الشرح.

لا تترك أحدا خلال الاستجواب يضطرك إلى إقرار بشيء غير صحيح أو غير ملائم لوضعك.

لا توقع على شيء لا تفهمه - وخاصة اطلب من المترجم ترجمة محضر الاستجواب مرة أخرى قبل التوقيع عليه سطرًا بعد سطرًا لأنه من حقلك.

عند التوقيع على المحضر من حقلك أن تصور كل صفحة من المحضر بهاتفك الجوال.

من الممكن أن تراجع الملف طوال الإجراءات وإضافة أدلة أخرى للملف وأن تطلب استجوابا آخرًا.

من الممكن أن تطلب إجراء فحص طبي يركز في التأكد من آثار الاضطهاد أو إصابة خطيرة وإلحاق التقرير الطبي بالملف.

لا تخف أن تقول معلومات كاملة وصحيحة عن وضعك لأن الدوائر الحكومية في بلدك لن تعلم أنك قدمت طلب الحماية الدولية في الجمهورية التشيكية ولن تعلم أي شيء عن أقوالك.



اللجوء

سيمنح حق اللجوء لكل من يثبت أنه كان مضطهدا في بلده الأصل بسبب تنفيذ الحقوق والحريات السياسية أو يخاف خوفا مبررا من الاضطهاد بسبب العرق أو الجنس أو الدين أو القومية أو انتمائه إلى مجموعة اجتماعية معينة أو آراء سياسية معينة في البلد الذي يحمل جنسيته وأبضا إذا كان بدون جنسية في بلد إقامته الدائمة الأخيرة.

ومن أسباب منح اللجوء كذلك **لم الشمل مع أحد أفراد الأسرة** (مثلا الزوج(ة) أو شريك الحياة الذي عقد معه زواج المثليين أو الطفل) **الذي منح له اللجوء في الجمهورية التشيكية.**

من الممكن منح اللجوء بناء على **ما يسمى بالأسباب الإنسانية.** ولكن اللجوء الإنساني **ليس حقا مكتسبا قانونيا** فيعتمد منحه على قرار الوزارة.



الحماية الإضافية

ستمنح **الحماية الإضافية** في حالة عدم وجود أسباب اللجوء وإذا أثبت الشخص المقدم للطلب أنه في حافة عودته إلى وطنه سيتعرض لخطر الحكم بالإعدام أو الإعدام أو التعذيب أو معاملة أو عقوبة غير إنسانية أو مسيئة أو مهينة أو إذا أصبحت حياته أو كرامته الإنسانية في خطر نتيجة لعودته بسبب عنف عشوائي في حالات نزاع دولي أو داخلي مسلح.

من الممكن تقديم الطلب أيضا **لغرض لم الشمل مع أحد أفراد الأسرة الذي منحت له الحماية الإضافية في الجمهورية التشيكية.**

تمنح **الحماية الإضافية لفترة محددة لمدة سنة على الأقل** وعند انتهائها تتم مراجعة وجود أسبابها وضرورة مداها.

ليس الوضع الاقتصادي الغير جيد أو البطالة سببا لمنح الحماية الدولية في الجمهورية التشيكية!

إجراءات منح الحماية الدولية

تبدأ إجراءات منح الحماية الدولية بمجرد تقديم الطلب إلى الشرطة أو موظفي وزارة الداخلية. **ومن الممكن تقديم الطلب في المطار بعد وصولك إلى الجمهورية التشيكية مباشرة بإخبار الشرطة أو موظفي مركز الاستقبال برغبتك في تقديم طلب الحماية الدولية في الجمهورية التشيكية** - مثلا تشرح بأسلوب واضح أنك ترغب في تقديم طلب اللجوء في الجمهورية التشيكية وأنت معرض لخطر في بلد أصلك أو مضطهد.

في حالة أنه تم القبض عليك وأنت موجود في إحدى مرافق احتجاز الأجانب فمن المسموح لك أن تقدم طلب الحماية الدولية فقط خلال ٧ أيام من اليوم الذي بلغتك الشرطة بإمكانية تقديم طلب الحماية الدولية وبالعوالم المتعلقة بانتهاء هذه المهلة في الجمهورية التشيكية. ينبغي أن تحصل على المعلومات بلغة تفهمها! لا توقع على شيء لا تفهمه.

في مركز الاستقبال سيتم التأكد من هويتك والفحص الطبي ومقابلتان للاستجواب. يخص الاستجواب الأول تقديم البيانات الخاصة بالطلب المقدم وهذا الاستجواب عام. **الاستجواب الثاني من أهم الخطوات في الإجراءات كلها. ينبغي أن تذكر كل الأسباب التي أدت بك لمغادرة وطنك.** خلال الاستجواب ستطرح لك أسئلة مفصلة تخص وضعك. لا تحكي قصصا سمعتها من أشخاص آخرين غير مبنية على خبرتك الشخصية. إذا كانت معك مستندات أو أدلة أخرى تثبت الحقائق التي تزعمها قدمها إلى موظفي الوزارة. تتم كتابة محضر الاستجواب وسوف توقع عليه عند انتهاء الاستجواب.

لم يسمح لك بالدخول على أراضي الجمهورية التشيكية في نطاق إجراءات طلب الحماية الدولية وما زلت محبوسا في مركز الاستقبال؟

من الممكن أن تصدر الوزارة قرار عدم السماح بالدخول على الأراضي التشيكية خلال ٥ أيام عمل من تاريخ تقديم طلب الحماية الدولية مثلا بسبب تزوير الأوراق... وإلخ. **لك الحق في رفع الدعوى ضد قرار عدم السماح بالدخول على الأراضي التشيكية خلال ١٥ يوما من يوم تسلم القرار** (ومن الأفضل رفع الدعوى في أقرب وقت ممكن). وبعد انقضاء مدة ١٥ يوما من دخول قرار عدم السماح بالدخول على الأراضي التشيكية حيز التنفيذ من الممكن أن تطلب الإذن بالدخول على الأراضي التشيكية. **ومن الأفضل حل مثل هذه**

الحالات مع المحامي! تكون المدة الأقصى للإقامة في مركز الاستقبال في المطار ١٨٠ يوما.

إذا لم يصدر القرار الخاص بطلبك للحماية الدولية خلال ٤ أسابيع **فمن الممكن دخول الأراضي التشيكية.** إذا استمرت إجراءات منح الحماية الدولية لمدة أطول من ٤ أسابيع فمن الممكن أن تطلب من وزارة الداخلية أن تسمح لك بالإقامة بعنوان خاص على نفقتك أو نقلك إلى مركز الإقامة حيث تنتظر قرار الوزارة. ومن المسموح الخروج من مركز الإقامة في أوقات معينة ولكنه عليك الالتزام بعدد من القواعد. يفترض أن الوزارة تصدر القرار بشأن طلبك للحماية الدولية خلال ٦ أشهر.

هل تم إصدار القرار بالإبعاد الإداري بشأنك في مطار براغ؟

من الممكن أن تقدم الاستئناف ضد هذا القرار خلال ١٠ أيام. في حالة رفض الاستئناف **من الممكن أيضا رفع الدعوى خلال ١٠ أيام.** من الأفضل حل هذا الأمر مع المحامي!

هل تم رفض طلبك للحماية الدولية؟

لك الحق في رفع الدعوى إلى محكمة المحافظة ضد رفض طلبك خلال ١٥ يوما من يوم تسليم القرار إذا ما زلت في الحبس أو في مركز الاستقبال في المطار إذا سمح لك بالدخول على الأراضي التشيكية فتكون المهلة لرفع الدعوى **شهورا واحدا** (١). ليس للدعوى تأثير على تأجيل تنفيذ القرار دائما. ومن المقصود بتأجيل تنفيذ القرار أنك غير مجبر على مغادرة الجمهورية التشيكية قبل أن تصدر المحكمة قرارها. **وينبغي طلب تأجيل تنفيذ القرار في الدعوى مباشرة.**

إذا وافقت المحكمة على دعواك فتقوم بإلغاء القرار بالرفض وتعيد القضية إلى إجراءات أخرى. وليس من المقصود أنك تحصل على الحماية الدولية تلقائيا ولكن الوزارة سوف تعيد النظر في طلبك وينبغي عليك أن تلعب دورا نشطا في الإجراءات.

إذا رفضت المحكمة دعواك فمن الممكن أن ترفع دعوى التمييز إلى المحكمة الإدارية العليا في برنو خلال أسبوعين من يوم تسلم قرار المحكمة وينبغي توكيل محام لهذه الإجراءات. وإذا رفضت دعوى التمييز فسوف تكون عليك مغادرة الجمهورية التشيكية. وليس لدعوى التمييز تأثير على تأجيل التنفيذ إذا ما زلت في الحبس أو في مركز الاستقبال في المطار خلال المهلة المحددة لرفعها. ليس من المسموح رفع دعوى التمييز إذا كان طلبا آخر مكررا (مما يسمى بالطلب الثالث).